

مرسوم سلطاني
رقم ٨٤/٨٨
بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع طريقي
قنتب - البستان / والبستان / حرامل

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة
وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

- مادة ١ : يعتبر مشروع طريقي قنتب - البستان / والبستان - حرامل المحددين في المذكرة والرسوم
التخطيطية الاجمالية المرافقة من مشروعات المنفعة العامة .
- مادة ٢ : للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة للمشروع المشار
اليه وما عليها من منشآت طبقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار اليه .
- مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية و يعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ١٩ صفر سنة ١٤٠٥ هـ
الموافق : ١٣ نوفمبر سنة ١٩٨٤ م

مذكرة عن الطلب المقدم من وزارة المواصلات بشأن نزع ملكية
لتنفيذ طريقي قنتب - البستان / والبستان / حرامل

تنفيذا للتوجيهات السامية بالعمل على انشاء شبكات من الطرق الحديثة وفقاً لأحدث المواصفات
العالمية ، فقد تمت دراسة تصميم وتنفيذ مشروع طريقي قنتب - البستان والذي يبلغ طوله حوالي ٦,٢ كيلو
متراً و يبدأ من طريق الوادي الكبير - البستان الى قرية البستان عن طريق منطقة الجصة .
وطريق البستان - حرامل بطول ٧٥٠ متراً ليربط بلدة حرامل بطريق مسقط سداب مخترقا منطقة
جبلية استلزم تصميمه وفق مقاييس ومواصفات حديثة تراعي عوامل السلامة .
وسوف يخدم هذا المشروع منطقة البستان كما يترتب عليهما الربط بين طرق عديدة من طرق
العاصمة مما يساهم في ازدهار البلدين اجتماعياً واقتصادياً و يضيف على المنطقة مظهراً من مظاهر التقدم
- وعملاً على البدء في تنفيذ هذين المشروعين فإن الأمر يتطلب نزع ملكية الممتلكات التي تعترض مساره
طبقاً للمخطط الاجمالي المقدم من الوزارة والمعتمد من وزارة شؤون الأراضي والبلديات واستصدار مرسوم
سلطاني يقضي بتقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع .

وزارة المواصلات

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٠٠) .
الصادرة في ١٥/١١/١٩٨٤ .